

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٠٠٥ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الخمسة عشر مواطناً (أولهم السيد / مصطفى إسماعيل إبراهيم محمد - وآخرهم السيد / سعيد محمد خليل محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٦/٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / مصطفى إسماعيل إبراهيم محمد	أمريكا ١٩٨٢/٦/١٣	الأمريكية
٢	السيد / محمد أحمد سعيد حامد	أمريكا ١٩٥٨/٤/١٩	»
٣	السيد / فضل سيد جاد المولى مفاة	الجزيرة ١٩٥٠/٧/١٥	»
٤	السيد / فارس مدحت محمود العيسوى	الإسكندرية ١٩٨٢/٧/١٣	الأيرلندية
٥	السيد / مهاب محى الدين محمد عبد الحميد	القاهرة ١٩٧١/٨/٣	الرومانية
٦	السيد / مختار فهمى عبد الجواد عثرى	بنى سويف ١٩٥١/٩/٢٦	الفرنسية
٧	السيد / مصطفى فهمى محمد عبد الكريم	الإسكندرية ١٩٥٩/١٢/٥	العمانية
٨	السيد / محمد جمال الدين إبراهيم وهذان	القاهرة ١٩٥٠/٧/٢	»
٩	السيد / محمد مصطفى عبد الحميد محمد	نيجيريا ١٩٧٧/٨/١٥	النيجيرية
١٠	السيد / محمد رضا دسوقي متولى السباعى	الإسماعيلية ١٩٦٦/١/١	السويسرية
١١	السيد / مراد نبيل فريد محمود	أستراليا ١٩٨٢/٤/٢٩	الأسترالية
١٢	السيد / أشرف فاروق أيوب غالى	القاهرة ١٩٦١/٣/٢٤	البريطانية
١٣	السيد / حسين شوقى حسين أحمد	الإمارات ١٩٨٠/١١/١	الفلبينية
١٤	السيد / كميل كمال كامل فرج الله	السودان ١٩٦٢/٦/٢٩	السودانية
١٥	السيد / سعيد محمد خليل محمد	القاهرة ١٩٤٧/١١/١٣	»